تفريغ مادة مرئية بعنوان

حكم صلاة جماعتين في مسجد واحد

٢٠١٨/١/٨ - ٢١ ربيع الثاني ١٤٣٩

مدة المادة: ٤٢:٠

الشيخ

أبو قتادة الفلسطيني

حفظه اللّٰه ورعاه

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله:

يسأل أخ: كنا مجموعة دخلنا المسجد لنصلي العصر، فوجدنا جماعة صغيرة سبقتنا للصلاة فور دخول الوقت، وهم في الركعة الأخيرة، هل نصلي خلفهم أو نعمل جماعة كبيرة؟

لا، لا يجوز.. لا يجوز وجود جماعتين في مسجد واحد.. نعوذ بالله.. هذا من التفرق المذموم، والله أمرنا بالتوحد.

ولذلك: المطلوب هو أن تلتحقوا بهذه الجماعة وتصلوا خلفها، فهذا هو الواجب في حقكم.

والله تعالى أعلم، والحمد لله رب العالمين.

تفريغ العبد الفقير لرحمة ربه: أبي عبد الله الرتياني